

القومي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ليصبح جملة اعتماد البند المذكور
١٣١٤٠ ج ثلاثة عشر ألفا ومائة وأربعين جنيا (موزعا كما يلي :

جيب	
٣٥٠٠	لإنشاء مبنى عبر الطلبات .
٤٠٠٠	لإنشاء أحواض لتربية الأسماك .
٢٠٠٠	لشراء وتركيب وحدات ميكانيكية لمزارع الأسماك بالسرو والقناطر والمكس .
٢١٤٠	إصلاحات بزرعة المكس .
١٥٠٠	لإنشاء أحواض لتربية الأسماك بالقناطر وعمل تعديلات للأحواض الحالية .

١٣١٤٠

يؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من البندين ٣٠١ المدرجين بنفس الباب
والفرع بواقع :

جيبه	
٦١٤٠	من بند ١ - الكشف عن مناطق جديدة للصيد .
٣٠٠٠	من بند ٣ - إنشاء محطة بحوث لمصايد البحر الأحمر .
٩١٤٠	

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برأيه الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٦ لسنة ١٩٦٠

بتعديل القرار الجمهوري رقم ١٠٨٩ لسنة ١٩٥٨ لمساهمة
الحكومة في مساعدة متكوبي الإعصار الذي حدث بالبحرين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٨٩ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء بتجديد في الباب
الثاني من ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بإقليم مصر للسنة
المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ بدرجة له مبلغ ٥٠٠٠ جنيه لمساعدة متكوبي حريق
مدينة بنوم بن بكمبوديا ؛

قرار :

مادة ١ - يفتح في ميزانية الإقليم الجنوبي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠
قسم ١٥ (وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) باب ٢ (مصرفات عامة)
بند ١٩ (إعانات النشاط الأهل) اعتماد إضافي قدره ١٢٠٠٠ ج
(إثنا عشر ألفا من الجنيحات) يصرف كإعانة للجنة العليا لشؤون المهاجرين
القطريين .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفور العامة الليزانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ٤ رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٤ لسنة ١٩٦٠

بأن فتح اعتماد إضافي بمبلغ ٩١٤٠ ج لبند ٥ من باب ٥
من فرع ٣ (مشروعات تعزيز الإنتاج الزراعي والحيواني)
بميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية

١٩٥٩/١٩٦٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٢٦١ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية
مشروعات تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ ؛

وعلى ما ارتأته اللجنة الاقتصادية المركزية ؛

قرار :

مادة ١ - يفتح اعتماد إضافي بمبلغ ٩١٤٠ ج (تسعة آلاف ومائة
أربعين جنيا) في بند ٥ (إنشاء مزارع سمكية بجيزات الدلتا) تحت
باب ٥ (برامج النهوض بالثروة المائية) من ميزانية الفرع ٣ (مشروعات
تعزيز الإنتاج الزراعي والحيواني) ضمن ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج

قرار:

مادة ١ - يخصص مبلغ الـ ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه) المدرج تحت بند (إعانات) بالباب الثاني من ميزانية وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل بمقتضى القرار الجمهورى رقم ١٠٨٩ لسنة ١٩٥٨ مالمف الذكر لمساعدة متكوبى حريق مدينة بنوم بن بكمبوديا ومنكوبى الإعصار بالبحرين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى : رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٧ لسنة ١٩٦٠

بشأن رصد المهمات العادية بمخازن هيئة المواصلات
السلكية واللاسلكية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣١ لسنة ١٩٥١

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر فى ١٩٥٣/١/٢١

وعلى القانون رقم ٣١٤ لسنة ١٩٥٣ بشأن تحديد رصد المهمات العادية لمصلحة التلغرافات والتليفونات

وعلى القرار الجمهورى رقم ٧٠٩ لسنة ١٩٥٧ بإنشاء هيئة المواصلات
السلكية واللاسلكية :

قرار:

مادة ١ - يؤذن لوزير الخزانة التنفيذى فى أن يأخذ من الأموال الموجودة تحت يد الحكومة مبلغ ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسة آلاف جنيه) لتمويل عملية شراء المهمات العادية لهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية ورفع رصد هذه المهمات بهذا القدر - على أن يرد إلى هذه الأموال ما أخذ منها على خمسة أقساط سنوية متساوية تبدأ من السنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١

مادة ٢ - على وزراء الخزانة المركزى والخزانة التنفيذى والمواصلات التنفيذى للإقليم الجنوبى تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ما

صدر برئاسة الجمهورية فى : رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٩ لسنة ١٩٦٠

بتجاوز اعتماد بند ١ (و) "مكافآت تشجيعية وأجور إضافية"

بالباب الأول من فصل ١ (المركز القومى للبحوث) بميزانية

المركز القومى للبحوث للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٢٧٤ لسنة ١٩٥٩ بربط ميزانية المركز القومى للبحوث للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩

وعلى القرار الجمهورى رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٥٩ بشأن تجاوز اعتمادات الأجور الإضافية والمكافآت التشجيعية

وعلى ماراتاته اللجنة الاقتصادية المركزية

قرار:

مادة ١ - يحدد فى ميزانية المركز القومى للبحوث للسنة المالية ١٩٦٠/١٩٥٩ فصل ١ (المركز القومى للبحوث) باب ١ (مرتبات وأجور ورواتب ومكافآت) تجاوز بند ١ (و) "مكافآت تشجيعية وأجور إضافية" بمبلغ ٣٠٠٠ ج (ثلاثة آلاف جنيه) وذلك أخذ من وفورات اعتمادات الباب الأول بالفصل المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى : رمضان سنة ١٣٧٩ (أول مارس سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر